Ref :..... الرقم :.....

Date:..... التاريخ :.....

Res.:..... المرفقات :.....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات رقم (2) لعام 2013م الصادر في اجتماعه المنعقد بتاريخ 20صفر 1434هـ الموافق 2013/1/2م بخصوص الشكوى المقدمة من أرجاء للتجارة ضد هيئة مستشفى الثورة العام بصنعاء في المناقصة رقم (2012/22) والخاصة بتوريد خيوط جراحية

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من أرجاء للتجارة ضد هيئة مستشفى الثورة العام بصنعاء في المناقصة رقم (2012/22) والخاصة بتوريد خيوط جراحية والتي أشارت فيها الشاكية بأنها تقدمت للمناقصة المذكورة أعلاه من شركة (UNIMED) السعودية وفقاً للشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة وكان عطاؤها هو الأقل سعراً، وأنها فوجئت ببلاغ مقدم من هيئة مستشفى الثورة العام تسلمته بتاريخ 2012/11/26م يؤكد إرساء المناقصة المذكورة على شركة (J&J-ETHICON) الأمريكية بمبلغ إجمالي وقدره (796.011.52) دولاراً أي بزيادة (327.545.92) ثلاثمائة وسبعة وعشرين ألفاً وخمسمائة وخمسة وأربعين دولاراً واثنين وتسعين سنتاً أمريكياً، بما يعادل (70%) زيادة عن سعر شركة (UNIMED) السعودية لنفس عدد الأصناف ، وبحسب الجدول التالي:

العطاء المقدم من شركة (UNIMED) السعودية	العطاء المقدم من الشركة المرسى عليها (J&JTHICON)	إجمالي عدد الأصناف	الفارق في السعر	نسبة الفرق
468.465.60	796.011.52	66	327.545.92	%69.9

وإن هذا الإجراء مخالف لنص المادة (22) من قانون المناقصات التي توجب إرساء المناقصة على العطاء الأقل سعراً، إضافة إلى أن أي تعاقد على التوريد خلال الشهرين الأخيرين من السنة المالية يعتبر مخالفاً لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية ما لم يكن التمويل خارجياً، أو بموجب قرار من اللجنة العليا للمناقصات، عملاً بنص المادة (13) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات، وأنها وللتأكيد على الجودة العالية لمنتجات شركة (UNIMED)السعودية فإنها على استعداد لعرض العينات المقدمة منها للمناقصة على لجان تحليل متخصصة ومحايدة داخل أو خارج الوطن وستتحمل كافة النفقات اللازمة لذلك، وأنها قد فازت في العام 2012م بجميع مناقصات الخيوط الجراحية في المستشفيات الحكومية التالية :-

الرقم: ---------- Ref: ----------

التاريخ: ---------- Date: ----------

المرفقات: ---------- Res.: ----------

م	اسم المستشفى	رقم المناقصة	قيمة العقد	ملاحظات
1	مستشفى الكويت الجامعي	3-2012م	2.275.500	
2	مستشفى السبعين للأمومة والطفولة	2012/1م	5.449.975	
3	هيئة المستشفى الجمهوري التعليمي	2012/7م	8.570.769	

طالبة من الهيئة العليا التوجيه إلى هيئة مستشفى الثورة العام بإيقاف الإجراءات وإلغاء قرار الإرساء للمناقصة المذكورة، والتوجيه بإعادة التحليل الفني والمالي بصورة محايدة ومستقلة وبحسب قانون المناقصات والمزايدات الحكومية ولائحته التنفيذية.

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (1556) وتاريخ 2012/12/4م متضمنة وقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاتها بأوليات المناقصة ، وردت الجهة على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (4989) وتاريخ 2012/12/15م بأن سبب استبعادها لعطاء الشاكية هو عدم مطابقة العينات المقدمة منها للمواصفات المطلوبة بالوثيقة وعدم التزامها بالمعايير الفنية من حيث عدم تقديم شهادتي(CPP&GMP)، كما أشارت الجهة في مذكرتها بأنها أوقفت الإجراءات وأرفقت بالمذكرة جميع الأوليات المتعلقة بالمناقصة.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها بأنه ووفقاً للتعليمات الموجهة لمقدمي العطاءات (البند 26-2-ز) فقد اشترطت الجهة أن تكون مواصفات العينات المقدمة مطابقة للمواصفات المطلوبة وهي:-

1- إمكانية ثني الخيوط عند الإستخدام وبأي طريقة دون تلف.

2- تناسق حجم الإبرة مع الخيط.

3- عدم انفصال الخيط عن الإبرة عند الإستخدام.

4- عدم تفسخ الخيط في الطرف عند القطع.

5- الجودة العالية.

6- درجة حساسية ذوبان الخيوط لبعض العمليات الحساسة (العيون، القلب، الكلى).

كما نصت التعليمات المذكورة على الآتي:-(تخضع العينات للتقييم الفني من قبل المختصين الفنيين من مختلف الأقسام وذلك للتأكد من مطابقتها للمواصفات المذكورة وسيتم عمل تقرير فني من قبلهم والذي على أساسه سيتم التوصية بالترسية بصفتهم ذوي الاختصاص)، هذا ولم تقدم الشاكية أي ملاحظة خلال فترة دراسة وتقديم العطاءات على شرط الجهة الترسية بناء على رأي المختصين في مختلف الأقسام مما يدل دلالة واضحة على قبولها بهذا

Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

الشرط، ولما كان رأي المختصين في الجهة هو عدم مطابقة العينات المقدمة من الشاكية للمواصفات المطلوبة في وثيقة المناقصة، إضافة إلى عدم تقديم الشاكية شهادتي(CPP& GMP) فإن الأساس الذي قام عليه قرار استبعاد الجهة لعطاء الشاكية صحيح، أما قول الشاكية بأن عطاءها الأقل سعراً وأن المادة(22) من قانون المناقصات توجب الإرساء على أقل العطاءات سعراً، فإن المادة المذكورة قد اشترطت لوجوب إرساء المناقصة على أقل العطاءات سعراً بعد التقييم أن يكون مستجيباً ومستوفياً لجميع شروط ومتطلبات المناقصة الفنية والمالية والقانونية، فإذا لم يكن العطاء مستجيباً ومستوفياً لجميع شروط ومتطلبات المناقصة فلا يرسى عليه، وبناءً عليه قررت الهيئة العليا رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 20 صفر 1434هـ الموافق 2013/1/2م

م. عبدالحميد احمد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي ابوبكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجحد
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس: (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye